E

الأمم المتحدة

الأمم المتحدة
المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.
GENERAL

E/CN.4/1990/59
29 January 1990
ARABIC
Original : ENGLISH

لجنة حقوق الإنسان
الدورة السادسة والأربعون
البند ٤ من جدول الأعمال المؤقت

مسألة انتهاك حقوق الإنسان في الأراضي العربية المحتلة ، بما فيها فلسطين

رسالة مؤرخة في ١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ وموجهة من المراقب الدائم عن فلسطين لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف إلى وكيل الأمين العام لشؤون حقوق الإنسان

١ - لا يزال الشعب الفلسطيني في الأراضي المحتلة يتعرض يوميا لأبشع الجرائم التي ترتكبها القوات العسكرية الاسرائيلية . ولم يكن للنداءات المتكررة التي وجهتها الهيئات الدولية مثل اللجنة الدولية للصليب الأحمر ، ولجنة حقوق الإنسان ، واللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات ، ولا التحذيرات التي وجهتها منظمات أخرى مثل منظمة العفو الدولية ولا صيحات الشجب التي أطلقها الرأي العام الدولي للامتناع عن هذه الفظائع أدنى أثر على إسرائيل . فإسرائيل ترفض الانصياع حتى لما تعهدت به من التزامات بتنفيذ قرارات الأمم المتحدة وباحترام اتفاقيات جنيف والتقيد بمبادئ القانون الدولي . وهي مستمرة منذ احتلالها الأراضي الفلسطينية في عام ١٩٦٧ ، وحتى الوقت الحاضر ، في انتهاك حقوق الإنسان . وقد كشفت هذه الانتهاكات عقب انطلاقة الانتفاضة في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ . وترتكب إسرائيل جرائم حقيقية ضد الإنسانية ، وجرائم حرب وجرائم ضد سلم البشرية وذلك سعياً وراء تحقيق ما تسميه سياسة القبضة الحديدية ضد المدنيين الفلسطينيين العزّل ، ولا سيما النساء والأطفال والشيوخ ، الذين يقاومون الاحتلال العسكري الإسرائيلي بأيديهم المجردة . إن الحجر الذي يرمونه بين حين وآخر ما هو إلاّ رمز للرفض القاطع للاحتلال الإسرائيلي وتعبير عن تصميمهم على انتزاع حريتهم واستقلالهم من المحتل . وهم يمارسون الآن حقهم المشروع في حياة حرة كريمة في أرضهم ؛ وإن تقرير المصير هو هدفهم ، وهو أحد حقوق الإنسان الأساسية التي يعترف بها ميثاق الأمم المتحدة ومبادئ القانون الدولي .

٢ - إن قتل الفلسطينيين عن عمد وسبق إصرار (سقط أكثر من ٩٠٠ شخص شهيداً خلال الأشهر الـ ٢١ الماضية) لا يمكن إلا أن يكون عملاً من أعمال الإبادة الجماعية . وهذه الممارسة مستمرة منذ سنوات عديدة ، وعدد الضحايا آخذ في الارتفاع يوما بعد يوم .

٣ - إن تنوع الوسائل التي تستخدمها قوات الاحتلال الإسرائيلية بارتكاب القتل المتعمد والإبادة الجماعية أمر مذهل . وإن الذخيرة الحية والرصاص البلاستيكي وقنابل الغاز السام التي تلقى في الأماكن المغلقة ما هي إلاّ بعض من الأسلحة الفتاكة التي تستخدم ضد الفلسطينيين في أرضهم . وإن المجازر مثل حمام الدم في نحالين بتاريخ ١٣ نيسان/ابريل ١٩٨٩ ، ومذبحة مخيم النصيرات بتاريخ ٥ أيار/مايو ١٩٨٩ ، والقتل الجماعي في جباليا في ٢٥ أيار/مايو ١٩٨٩ ما هي إلا جزء من الأمر اليومي في الوقت الحاضر . كما أن دفن وحرق الناس أحياء ، وإجهاض النساء الحوامل باستعمال الغاز أو بضربهن ، حسبما سبق وبيّنت في رسائلي السابقة ، ما هي إلا وجه آخر للممارسات الإسرائيلية . فقد أجهضت ست عشرة امرأة بسبب استنشاق الغاز السام أو بسبب الضرب المبرح في قطاع غزة في شهر آب/أغسطس الماضي . وبلغت حالات الإجهاض القسري أكثر من ٠٠٠ ٤ حالة منذ بدء الانتفاضة . وسممت فتيات المدارس لجعلهن عقيمات في طولكرم وجنين في عام ١٩٨٣ . وكسّرت عظام أطراف وجماجم الرجال والأطفال ، حسبما شاهد ذلك العالم بأسره على شاشات التلفزيون . وتعرّضت المدن والقرى والمخيمات لظروف معيشية غير محتملة بقصد سوق السكان نحو الموت ، مثلما حدث في مدينة رفح في شهر آب/أغسطس الماضي ، وكما هو الحال في مدينة نابلس في الوقت الحاضر . وفرضت قوات الاحتلال الإسرائيلية على هذه المدينة منع التجول الذي لا يزال ساريا منذ يوم السبت الموافق ٢ أيلول/سبتمبر . وإن سكان المدينة في حاجة ماسة للغذاء وحليب الأطفال والأدوية الأساسية .

٤ - تستخدم سلطات الاحتلال الإسرائيلي هذه الوسائل المتنوعة من القتل والإبادة ضد الفلسطينيين منذ سنوات عديدة . وعليه ، هل يمكن أن يكون هناك أدنى شك في أنها تشكل سياسة منهجية ثابتة وليست مجرد حادثة أو مصادفة أو خطأ؟ كما أن هذه الممارسات لا تقتصر على ظروف معينة أو فترة عابرة من الزمن ؛ إنها أفعال متعمدة وعن سبق إصرار للإبادة الجماعية تحظرها اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها التي اعتمدتها الجمعية العامة في القرار ٢٦٠ ألف (د-٣) المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨ .

٥ - تمارس سلطات الاحتلال الإسرائيلي الإبادة الجماعية على نحو منهجي ضد الشعب الفلسطيني منذ مجزرة دير ياسين في عام ١٩٤٨ ، ناهيك عن المجازر التي ارتكبتها في قبيه والسموع وكفر قاسم وصبرا وشاتيلا . وأدان المجتمع الدولي في حينه الإبادة

الجماعية ، ولكنها لا تزال تمارس اليوم ومنذ بدء الانتفاضة المجيدة . وترتكب اسرائيل يوميا ضد الشعب الفلسطيني انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان (مثل الحق في الحياة ، كما هو محدد في المادة ٣ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وفي المادة ٦ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، اللذين يؤكدان أن الحق في الحياة حق ملازم لكل إنسان وعلى القانون أن يحمي هذا الحق ولا يجوز حرمان أحد من حياته تعسفيا) .

٦ - إن خطورة القتل المتعمد الذي ترتكبه سلطات الاحتلال الاسرائيلية تزداد سوءا عندما تمتد يد الاغتيال إلى الأطفال الأبرياء ، بعد قتل الأجنّة التي لم تولد وهي في أرحام أمهاتها . فالبنادق الإسرائيلية مصوبة نحو الأطفال يومياً وكأنهم مجرد فرائس صيد أو حيوانات غير مرغوب فيها . وتزداد هذه الجريمة بشاعة عندما تقوم أيدي الإسرائيليين (شعب الله المختار) بتلطيخ وجه الحضارة الإنسانية بدماء الأطفال الفلسطينيين الأبرياء في وقت يوشك فيه العالم كله على عقد ميثاق حقوق الطفل خلال الدورة الحالية للجمعية العامة للأمم المتحدة . إن مثل هذا الاحتقار للقيم الإنسانية قد دفع مدير مركز المعلومات الإسرائيلي لحقوق الإنسان إلى مطالبة وزير الدفاع الإسرائيلي والشرطة إلى فتح تحقيق في مقتل ١٣ طفلاً من مجموع ٢٥ اغتيلوا في الفترة بين ١ و٢٥ آب/أغسطس ١٩٨٩ ، حسبما جاء في صحيفة دافار في ٢٧ آب/أغسطس ١٩٨٩ . وكان من أبرز جرائم القتل هذه الدالة على الاستهتار عملية اغتيال الفتى الفلسطيني أمجد حسين جبريل البالغ من العمر ١٤ عاماً (ويحمل جنسية الولايات المتحدة) ، بعد أن خطفه الإسرائيليون في ١٨ آب/أغسطس ١٩٨٩ ، ومن ثم عذبوه حتى الموت .

٧ - إن تعداد الفظائع الإسرائيلية ينبغي ألا يجعلنا نغض الطرف عما ترتكبه القوات الاسرائيلية من جرائم تتساوى في الخطورة ضد أولئك الذين لم تستطع الوصول إليهم مباشرة . فهناك أكثر من ٠٠٠ ٥٠ شخص معتقلين بلا محاكمة في السجون الإسرائيلية بموجب ما يسمى بالاعتقال الإداري لفترات تتراوح بين ستة أشهر واثني عشر شهراً .

٨ - إن التعذيب الجسدي والنفسي جزء منّ الأوضاع المعيشية التي لا تطاق في معسكرات الاعتقال . إن الممارسات التي تنتهك المادة ٥ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمادة ٧ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، فضلا عن المواد ٣ و٣٢ و٨٥ و٨٦ و٩١ و٩٣ و١٠٠ من اتفاقية جنيف الرابعة لحماية الأشخاص المدنيين وقت الحرب ، والمؤرخة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ ، قد أدت إلى موت كثير من المدنيين ، كما في حالة عمر القاسم الذي توفي في ٤ حزيران/يونيه ١٩٨٩ بعد أن أمضى ٢١ عاما في سجن عسقلان العسكري . كما أن أكثر من ٠٠٠ ٦ فلسطيني يعانون الآن عاهات مستديمة بالإضافة إلى الجرائم المرتكبة ضد المعتقلين في أنصار وعسقلان والجنيد وغيره من السجون .

ومثل هذه الانتهاكات ليست سوى نتيجة طبيعية للاحتلال العسكري الإسرائيلي الذي يهدف إلى اغتصاب الأرض وتدمير المجتمع الفلسطيني ، وهذه بحد ذاتها جريمة ضد سلم الإنسانية .

٩ - إن تدمير المجتمع الفلسطيني وإخلاء أرضه سياسة منهجية تتبعها سلطات الاحتلال الإسرائيلي وهي تنعكس في الإبعاد والطرد وفصل الناس عن ممتلكاتهم وعائلاتهم . ويصل مجموع الفلسطينيين الذين أبعدوا بموجب أوامر عسكرية إلى ١ ٣٦١ مواطناً: أبعد ١ ٣٠٠ منهم بعد حرب حزيران/يونيه ١٩٦٧ وأبعد ٦١ منذ بدء الانتفاضة في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ . وتشكل هذه الإجراءات انتهاكا آخر للمادة التاسعة من اتفاقية جنيف الرابعة لحماية الأشخاص المدنيين وقت الحرب لعام ١٩٤٩ وتجاهل سافر لقرارات مجلس الأمن ، والجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان ، التي تؤكد انطباق اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ على الأراضي الفلسطينية المحتلة ، والمواطنين الفلسطينيين . وتتجاهل إسرائيل أيضا النداءات المتكررة لاحترام الاتفاقية المذكورة ، والامتناع عن إبعاد المواطنين وطردهم ، والسماح للمبعدين بالعودة إلى وطنهم . وأعربت اللجنة الدولية للصليب الأحمر عن عميق قلقها إزاء استمرار إسرائيل في انتهاك اتفاقية جنيف الرابعة وذلك من خلال البيانات الصحفية الصادرة في ١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ و١٨ آب/أغسطس ١٩٨٨ و١٩ آب/أغسطس ١٩٨٨ و١٤ نيسان/ابريل ١٩٨٩ . وأعرب السيد كورنيليو سوماروغا ، رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر ، عن استنكاره لاستمرار اسرائيل في انتهاك الاتفاقية المذكورة ، وذلك عقب الزيارة التي قام بها مؤخراً إلى إسرائيل في ٢٤ حزيران/يونيه ١٩٨٩ .

١٠ - وارتكبت مزيد من الجرائم ضد آلاف الفلسطينيين الذين يتعرضون للعقوبة الجماعية بشكل ينتهك المادتين ٣٣ و٥٣ من اتفاقية جنيف الرابعة . وإن إغلاق الجامعات والمدارس والمؤسسات لسنة تقويمية كاملة وفرض منع التجول المتواصل ، وإعلان المدن والقرى بأنها مناطق عسكرية مغلقة قد حرمت ٠٠٠ ٦٧ من طلاب الجامعات و٠٠٠ ٣٠٠ من طلاب المدارس من حقهم في التعليم خلال السنة الدراسية ١٩٨٧ - ١٩٨٨ ، وذلك كجزء من العقوبات الجماعية التي تفرضها إسرائيل . إن تدمير المنازل خلال السنتين الماضيتين شكل آخر من العقوبة الجماعية التي أدت إلى تشريد عشرات الآلاف من الأشخاص . وحول هذا الموضوع ، فإن اللجنة البابوية للصداقة والسلم قالت في بيان أصدرته في ١٢ أيلول/ سبتمبر ١٩٨٩ أن السلطات الإسرائيلية دمرت ٨٠٦ منازل خلال الأشهر الـ ١٨ الأولى من الانتفاضة وتركت ٠٠٠ ٨ فلسطيني دون مأوى . كما قالت اللجنة برئاسة الكاردينال الفرنسي روجيه اتشيغاريه إن أعمال التدمير شملت شقة من أربع غرف تؤوي ١٨ شخصا .

١١ - وحتى نبات فلسطين لم ينج من الجريمة . فالموت الذي تمارسه السلطات الاسرائيلية ضد الفلسطينيين كان أيضا مصير ما يملكونه من أشجار حمضيات وأشجار زيتون ، فقد اقتلعت سلطات الاحتلال الإسرائيلية عشرات الآلاف من هذه الأشجار في حملة شأر وحشية بدأت في ١٣ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، عندما تم تدمير ٠٠٠ ٣٢ كرمة في حلحول والخليل وحدهما وذلك برشها بالسم .

١٢ - وأنا أقدم هذه المذكرة إلى سعادتكم ، لا يزال يتعرض الجزء الأكبر من الأراضي الفلسطينية المحتلة للحصار ولمنع التجول ، ويقع المواطنون الفلسطينيون يومياً ضحية لعدوان سلطات الاحتلال الإسرائيلية .

١٣ - إنني أرجو التفضل بتقديم هذه المذكرة إلى سعادة السيد مارك بوسويت ، رئيس الدورة الرابعة والأربعين للجنة حقوق الإنسان ، وكذلك إلى اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان لسكان الأراضي المحتلة ، وباعتبار هذه الوثيقة وثيقة رسمية من وثائق الدورة السادسة والأربعين للجنة حقوق الإنسان .

(توقيع) نبيل الرملاوي
المراقب الدائم عن فلسطين
لدى مكتب الأمم المتحدة
في جنيف